



سلف للبحوث و الدراسات
www.salafcenter.org

موقف الإمام الشاطبي من البدع من خلال كتابه الاعتصام

كتبه: الحضرمي أحمد الطليبه

باحث بمرکز

سلف للبحوث والدراسات



مقدمة: كتب الله أن العلماء ورثة الأنبياء وحمة لواء الدين بعدهم، ينفون عنه انتحال المبطلين وتأويل الجاهلين، وهم عدول هذه الأمة، وإليهم المرجع عند الاختلاف في الكتاب، وكانوا على مر الزمان والعصور مشعل هداية، والقمر المضيء في دياجير الظلام. وكيف لا وقد اختارهم الله لحفظ دينه وحمل أمانته والدفاع عن شريعته؟! ولم يخل زمان من الأزمنة ولا مكان من الأمكنة من قائم بأمر الله لا يضره من خذله ولا من خالفه، يعلو به دين الله بالحجة والبيان، كما يعلو بالسيف والسنان.

ومن هؤلاء شيخ المقاصد وعالم الأصول، ومن إليه المنتهى في مذهب مالك في زمانه، الإمام الجليل واللغوي الشهير والفقيه المحقق: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي أبو إسحاق، الشهير بـ"الشاطبي" المتوفى سنة ٧٩٠هـ^(١)، الذي كان من أفراد العلماء المحققين الأثبات، وأكابر الأئمة المتقنين الثقافات، ألف التآليف النفيسة في جميع الأبواب^(٢).

وكان من بين مؤلفاته التي تعكس نصرته للدين واستشعاره لأمانته كتاب "الاعتصام"، فقد ألف هذا الكتاب نصرة للسنة وقمعاً للبدعة ودحضاً للباطل، وسنتناول هذا الكتاب ودوره في تجلية منهج الإمام وموقفه من البدع في هذه الورقة العلمية، وذلك في المباحث التالية:

● المبحث الأول: التعريف بالكتاب وأهميته، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالكتاب وموضوعه.

المطلب الثاني: المكانة العلمية لكتاب الاعتصام.

(١) اختلف في ميلاده، ورجح حماد العبيدي في كتابه (الشاطبي ومقاصد الشريعة) أنه ولد قريبا من سنة ٧٣٠هـ.

(٢) ينظر في ترجمة الإمام: درة الحجال لابن القاضي المكناسي (١/ ١٨٢) وكفاية المحتاج لمعرفة من ليس في

الديباج (١/ ١٥٣) شجرة النور الزكية (١/ ٣٣٢) والأعلام للزركلي (١/ ٧٧) وفهرس الفهارس للكتاني (١/ ١٩١)

المطلب الثالث: دوافع الشاطبي في تأليفه.

● المبحث الثاني: موقف الإمام الشاطبي من البدع، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: البدعة عند الإمام الشاطبي وحدّها.

المطلب الثاني: رؤية الشاطبي لخطر البدعة.

المطلب الثالث: طرق أهل البدع في الاستدلال وردّها.

● المبحث الثالث: البدع ومراتبها وأسبابها، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: البدع ومراتبها.

المطلب الثاني: أسباب البدع.

خاتمة.

المبحث الأول: التعريف بالكتاب وأهميته.

نتناول في هذا المبحث قضايا مهمة تعطي القارئ تصوّرًا صحيحًا للكتاب، يعكس أهميته ويوضح مضمونه العلمي؛ لأنه بمثابة المرجع في بابه. ومادته العلمية رغم أهميتها إلا أنها ليست متاحة لكل أحد، وذلك لبعد مراميه ودقة معانيه، ولتقريب الكتاب من القارئ فإننا سنتناوله في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالكتاب وموضوعه.

يعد هذا الكتاب ضمن الكتب التي جمعت بين المنقول والمعقول في تقرير المسائل الشرعية المتعلقة بالاتباع وأهميته والابتداع وخطورته، وهو يختلف عن الكتب التي سبقته؛ لأنها كانت تهتم بالنقل المجمل دون التفصيل، ولا ينزعون إلى الاستدلال ومناقشة الأقوال وتبيين الصحيح من السقيم، أما هذا الكتاب فقد وضع حدًا لتلك الثغرات، وأجاب على الدليل المعارض، وبين الحق في الوجه المحتمل منه. وقد عرّف المؤلف كتابه بقوله: "فاستخرت الله تعالى في وضع كتاب يشتمل على بيان البدع وأحكامها، وما يتعلق بها من المسائل أصولًا وفروعًا وسميته بـ "الاعتصام".....وينحصر الكلام فيه بحسب الغرض المقصود في جملة أبواب، وفي كل باب منها فصول اقتضاها بسط المسائل المنحصرة فيه، وما انجر معها من الفروع المتعلقة به^(١).

"وكتاب الاعتصام يمثل الدعوة الإصلاحية التي قامت على السلفية، والتي ظهرت في المشرق على يد ابن تيمية، وفي المغرب على يد الشاطبي، والتي تنحصر في إصلاح الأمة الإسلامية على أساس العمل بالكتاب والسنة، كما كان عليه الوضع في صدر الإسلام على عهد رسول الله ﷺ وعهد الخلفاء الراشدين من بعده^(٢).

(١) مقدمة الاعتصام للمؤلف بتصرف (١/ ٤٨) ت/ الهلالي، ط/ دار ابن عفان.

(٢) مقدمة تحقيق الاعتصام لمشهور بن حسن آل سلمان (١٠/١ - ١١)

وهذا الكتاب جاء استدرارًا وتلافياً لتقصير من سبقوا صاحبه في التأليف ممن اطلع على كتبهم: كمحمد بن وضاح القرطبي المتوفى سنة (٢٨٦هـ)^(١)، وقد صنف في كشف البدع ومقاومتها كتاباً سماه (البدع والنهي عنها)^(٢)، وأبي بكر الطرطوشي المتوفى سنة (٥٩٠هـ)^(٣)، وقد ألف كتاباً أسماه: (الحوادث والبدع)^(٤)، وهما أندلسيان. وقد اطلع الإمام الشاطبي على ما كتبه فألف كتابه "الاعتصام" مكماً لهما مفصلاً ما أجلاه محققاً له، وقد بين ذلك بقوله: "وأنا أرجو أن يكون كُتِبَ هذا الكتاب الذي وضعت يدي فيه من هذا القبيل؛ لأني رأيت باب البدع في كلام العلماء مُعَقَّلاً جداً؛ إلا من النقل الجُملي؛ كما نقل ابن وضاح، أو يؤتى فيه بأطراف من الكلام لا يشفي الغليل بالتفقه فيه كما ينبغي، ولم أجد على شدة بحثي عنه إلا ما وضع فيه أبو بكر الطرطوشي، وهو يسير في جنب ما يحتاج إليه فيه، وإلا ما وضع الناس في الفرق الثنتين والسبعين، وهو فصل من فصول الباب وجزء من أجزائه، فأخذت نفسي بالعناء فيه، عسى أن ينتفع به واضعه، وقارؤه، وناشره، وكاتبه، والمنتفع به، وجميع المسلمين. إنه ولي ذلك ومسديه بسعة رحمته^(٥)."

المطلب الثاني: المكانة العلمية لكتاب الاعتصام.

(١) تنظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٤٤٥/١٣).

(٢) وهو مطبوع بتحقيق: عمرو عبد المنعم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة

(٣) تنظر ترجمته في سير أعلام النبلاء (٤٩٠/١٩)

(٤) وهو مطبوع بتحقيق: عبد المجيد تركي، دار الغرب الإسلامي

(٥) الاعتصام (١٥/٣ - ١٦).

لم ينل كتاب الاعتصام قيمته من قيمة مؤلفه فحسب، بل في موضوعه وطبيعته التي صيغ بها؛ ولذا توافد الجُلَّة من العلماء على مدح هذا الكتاب بالخصوص والثناء عليه، فالذين ترجموا للإمام الشاطبي امتدحوه بتأليفه لهذا الكتاب، وجعلوه علامة على علو كعبه في العلم، وكذلك الباحثون المعاصرون ممن اعتنى بالتأليف في الموضوع.

وممن مدحه من العلماء وبين مكانته:

■ العلامة أحمد بابا حيث قال: "له تأليف كبير نفيس في الحوادث والبدع في سفر في غاية الإجادة" (١).

■ وقال محمد مخلوف: "وله تأليف في الحوادث والبدع في غاية الإجادة سماه: الاعتصام" (٢).

■ وقال الشيخ علي محفوظ: "ثم إن الناظرين في أمر البدع منهم من بحثها بحثًا أصوليًا، فرجع بها إلى الأصول والقواعد ووفأها حقها من هذه الجهة، ثم ذكر بعض التفرعات عن هذه الأصول، وما لم يذكره يعلم مما ذكره بطريق المقايسة: كالعلامة الأصولي الإمام الشاطبي في كتابه الاعتصام" (٣).

■ وقال العلامة رشيد رضا: "لا نعلم أحدًا ألف مثله في حقيقة البدعة وأقسامها وأحكامها، فهو ركن من أركان الإصلاح الإسلامي؛ لعله لا يقرأه مسلم إلا ويكره البدع وينفر منها، ويحب السنة ويرغب في الاعتصام بها" (٤).

(١) نيل الابتهاج (ص ١٤٨)

(٢) شجرة النور الزكية (٢٣١/١)

(٣) الإبداع في مضار الابتداع (ص ٢٤)

(٤) مجلة المنار (٤٧٩/١٨)

فتلك إذا هي مكانة الكتاب عند أهل الفن، وهذه شهادات أهل الاختصاص بمثابة البيئة في الباب، تعكس أهمية الكتاب وقيّمته بين الكتب.

المطلب الثالث: دوافع الشاطبي في تأليف كتابه الاعتصام.

وهذا المطلب يعكس رؤية الشيخ المنهجية للبدع وأصحابها، ومدى استشهاده للمسؤولية، كما أنه يعطي تفسيراً ولو جزئياً لسبب جودة الكتاب وشموله. وقد أبان المؤلف في مقدمته وفي ثنايا كتابه عن الأغراض التي دفعته لتأليف الكتاب، ويمكن إجمالها في ثلاثة أسباب:

١. انتشار البدع وغلبة العادات على الناس: وهذا دافع رئيسي بينه الإمام الشاطبي في مقدمته لكتابه، فذكر أنه اشتغل بالعلم والخطابة، فوجد أغلب الناس على حال عجيب من غلبة العوائد السيئة وانتشار البدع، "وما ذلك إلا أنه التزم في التكليف والفتيا الحمل على المشهور، بينما هم يرون الفتوى بما يسهل على السائل ويوافق هواه، وإن كان شاذاً في المذهب الملتزم أو في غيره" (١). ثم قال: "وسبب ذلك أي عادات بعض الفقهاء المبتدعين المخالفين للسنة المنتصبين بزعمهم لهداية الخلق" (٢). ويقول: "ولما وقع عليّ من الإنكار ما وقع مع ما هدى الله إليه وله الحمد، لم أزل أتبع البدع التي نبه عليها رسول الله ﷺ وحذر منها، وبين أنها ضلالة وخروج عن الجادة، وأشار العلماء إلى تمييزها والتعريف بجملة منها، لعلّي أجتنبها فيما استطعت، وأبحث عن السنة التي كادت تطفئ نورها تلك المحدثات؛ لعلّي أجلو بالعمل سناها، وأعدّ يوم القيامة فيمن أحيّاها" (٣).

(١) ينظر الاعتصام (٢٧/١)

(٢) المصدر السابق. (٢٨/١)

(٣) الاعتصام (٣٣/١)

٢. محاولة التقعيد لهذا الفن وتمييز أصوله: قال رحمه الله عن الكتاب: "لما كثرت البدع وعم ضررها، واستطار شررها، ودام الإكباب على العمل بها، والسكوت من المتأخرين عن الإنكار لها، وخلفت بعدهم خلوف جهلوا أو غفلوا عن القيام بفرض القيام فيها، صارت كأنها سنن مقررات، وشرائع من صاحب الشرع محررات، فاختلط المشروع بغيره، فعاد الراجع إلى محض السنة كالخارج عنها كما تقدم، فالتبس بعضها ببعض، فتأكد الوجوب بالنسبة إلى من عنده فيها علم"(١).

٣. محاولة تكميل النقص عند المؤلفين في هذا الباب قبله: "وقلما صُنِفَ فيها على الخصوص تصنيف، وما صنف فيها فغير كاف في هذه المواقف"(٢). فهذه دوافع الإمام الشاطبي لتأليف الكتاب وهي تعكس جزءاً كبيراً من شخصيته العلمية، وطبيعة تعاويه مع القضايا، فقد كان عالماً همه نصره الحق، لا يتأثر بالجمهور ولا يخاف السلطان؛ لذا تقحم هذا الخطر المحدق بالدين، وحمل لواء الدفاع عن السنة ونشرها، وقمع البدعة وإماتها.

المبحث الثاني: موقف الإمام الشاطبي من البدع.

من المعلوم أن الإمام الشاطبي كان حامل لواء الإصلاح في منطقة المغرب الإسلامي، وكانت رؤيته للإصلاح رؤية سلفية عميقة، وكان تأليفه لكتاب الاعتصام إحدى حلقات مشروعه الإصلاحية، وكان من آخر ما ألف، وهو يريد من خلاله دفع البدع والمحدثات عن الشرع، وتبيين محاسنه وكماله بنفسه بعد أن بين مقاصده في الموافقات. وقد سار في كتابه

(١) المصدر السابق (٣٦/١)

(٢) سيرة عمر بن عبدالعزيز لابن عبدالحكم (ص ٤٢).

الاعتصام على منهج علمي رصين يظهر موقفه من البدع وشمولية تصوره لخطورها، وسنتناول موقفه من البدع في ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: البدعة عند الإمام الشاطبي وحدها.

لقد حاول الشاطبي -رحمه الله- تجلية معنى البدعة بوضع تعريف جامع مانع لها، وهو في ذلك ينجح إلى طريقة الأصوليين في التعريفات وتبيين المحترزات، وما يدخل في التعريف وما لا يدخل، فبدء بالتعريف اللغوي للكلمة وقال:

"البدعة في اللغة: أصل مادتها بدع تدل على الاختراع على غير مثال سابق، ومنه قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [سورة البقرة: ١١٧]. أي: مخترعها من غير مثال سابق" (١). ثم خلص من التعريف اللغوي للكلمة إلى المعنى الاصطلاحي لها؛ لأنه قريب منه ومشتق فقال: "ومن هذا المعنى سميت البدعة بدعة، فاستخراجها للسلوك عليها هو الابتداع، وهيئتها هي البدعة، وقد يسمى العلم المعمول على ذلك الوجه بدعة. فمن هذا المعنى سمي العمل الذي لا دليل عليه في الشرع بدعة" (٢). ثم نبه إلى الأحكام المتعلقة بأعمال العباد وأنها ثلاثة:

الأول: حكم يقتضيه معنى الأمر، وهو قسمان: الإيجاب والندب.

الثاني: حكم يقتضيه معنى النهي، وهو: الكراهة والتحريم.

الثالث: حكم يقتضيه معنى التخيير، وهو الإباحة (٣).

(١) الاعتصام (٤٥/١)

(٢) الاعتصام (٣٦/١)

(٣) المصدر السابق (٤٦/١)

ثم بيّن أن المطلوب تركه لم يطلب تركه إلا لكونه مخالفاً للقسمين الآخرين، لكنه على ضربين:

أحدهما: أن يطلب تركه وينهى عنه؛ لكونه مخالفة خاصة مع مجرد النظر عن غير ذلك، وفاعله يسمى عاصياً وآثماً.

الثاني: أن يطلب تركه وينهى عنه؛ لكونه مخالفة لظاهر التشريع من جهة ضرب الحدود وتعيين الكيفيات والتزام الهيئات المعينة أو الأزمنة المعينة مع الدوام ونحو ذلك، وهذا هو الابتداع والبدعة، ويسمى فاعله مبتدعاً. وبعد هذا العرض الموجز خلص إلى تعريف جامع مانع للبدعة وهي أنها: "طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الشرعية يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه". وهذا على رأي من لا يدخل العادات في معنى البدعة، وهو المختار عند الإمام الشاطبي، وقد نص عليه.

وحاصل كلامه أن الترك على ضربين:

- أن يترك الإنسان الفعل لغير تدين، إما كسلاً وإما تهاوناً، فهذا الضرب راجع إلى المخالفة في الأمر، فإن كان في واجب فهو معصية، وإن كان في ندب فهو المكروه.
- أن يترك الفعل تديناً فهذا من قبيل البدع؛ حيث تدين بضد ما شرع الله، ومثاله: أهل الإباحة القائلون بإسقاط التكليف إذا بلغ السالك عندهم المبلغ الذي حدوه^(١).

المطلب الثاني: رؤية الشاطبي لخطر البدعة.

بعد أن وضع الشاطبي حداً للبدعة الشرعية المقصودة بكلامه، شرع في بيان خطرها على الشرع ودمها وسوء منقلب أهلها. وقد بين دمه بالعقل والنقل، فأما دمه بالعقل فبينه من وجوه:

(١) الاعتصام (٥٩/١)

أحدها: أنه قد علم بالتجارب والخبرة السارية في العالم من أول الدنيا إلى آخرها أن العقول غير مستقلة بمعرفة مصالحها استجلابًا أو مفسادها دفعًا لها (١).

الثاني: أن الشريعة جاءت كاملة لا تحمل الزيادة والنقصان (٢).

الثالث: أن المبتدع معاند للشرع ومشاق له.

الرابع: أن البدعة اتباع للهوى؛ لأن العقل إن لم يكن متبعًا للشرع فهو متبع للهوى.

المطلب الثالث: طرق أهل البدع في الاستدلال.

وهذا المطلب هو بمثابة المدخل إلى فهم كلام أهل البدع وطرق تعاملهم مع الشريعة، وقد قدم الشاطبي لكلامه عن طريق أهل البدع في الاستدلال بمقدمة مهمة قرر فيها مخالفة أهل البدع لطريق الراسخين في العلم، وهي التسليم للنصوص وجمع بعضها إلى بعض، وبين بعد ذلك أن لا واسطة بين سبيل الراسخين في العلم وغيرهم؛ لأنه لا واسطة بين الحق والباطل. "فثبت أن تتبع هذا الوجه عناء، لكننا نذكر من ذلك أوجهًا كلية يقاس عليها ما سواها" (٣). وبدأ يبين طرق أهل البدع في الاستدلال وذكر منها:

الطريقة الأولى: اعتمادهم على الأحاديث الواهية والضعيفة المكذوب فيها على رسول

الله ﷺ التي لا يقبلها أهل صناعة الحديث في البناء عليها: كحديث الاكتحال يوم عاشوراء، وإكرام الديك الأبيض، وأكل الباذنجان نيئة... (٤).

(١) الاعتصام (٦٢/١)

(٢) ينظر الاعتصام (٦٤/١)

(٣) الاعتصام (١٢/٢)

(٤) المصدر السابق (١٢/٢ - ١٣)

الطريقة الثانية لأهل البدع: رد الأحاديث الصحيحة وهذه على الضد من الأولى وهي ردهم للأحاديث التي جرت غير موافقة لأغراضهم ومذهبهم ويدعون أنها مخالفة للمعقول وغير جارية على مقتضى الدليل فيجيب ردها: كالمنكرين لعذاب القبر، والصراط، والميزان، ورؤية الله عزوجل في الآخرة، وكذلك حديث الذباب وقتله... وما أشبه ذلك من الأحاديث الصحيحة المنقولة نقل العدول وربما قدحوا في الرواة من الصحابة والتابعين رضي الله تعالى عنهم ومن اتفق الأئمة من المحدثين على عدالتهم وإمامتهم؛ كل ذلك ليردوا به على من خالفهم في المذهب. وربما ردوا فتاويهم وقبحوها في أسماع العامة؛ لينفروا الأمة عن أتباع السنة وأهلها. وذهبت طائفة إلى نفي أخبار الآحاد جملة، والاقتصار على ما استحسنته عقولهم في فهم القرآن، وفي هؤلاء وأمثالهم قال رسول الله ﷺ: ((لا ألفين أحدكم متكئاً على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه، فيقول: لا أدري، ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه))^(١).

الطريقة الثالثة: تخرصهم في الكلام في القرآن والسنة مع العرو عن علم اللغة العربية فيفتاتون على الشريعة بما فهموا ويدينون به، ويخالفون طريق الراسخين في العلم^(٢).

الطريقة الرابعة: اتباع المتشابهات: ومنها الأخذ بالمطلقات قبل النظر في تقييدها وبالعموميات من غير نظر في مخصصاتها، وكذلك العكس بأن يكون النص مقيداً فيطلق أو خاصاً فيعم بالرأي من غير دليل. ومثل لذلك بدعواهم أن الأحاديث الصحيحة مناقضة للقرآن، ومناقضة بعضها ببعض وفساد معانيها ومخالفتها للمعقول^(٣).

(١) أخرجه الإمام أحمد في "المسند" (٤/ ١٣٠ - ١٣١ رقم ١٧١٧٤)، وأبو داود في "سننه" (٤٦٠٤)، وابن

حبان في "صحيحه" (ح ١٢ بترتيب ابن بلبان)

(٢) الاعتصام (٤٧/٢)

(٣) المصدر السابق (٦٣ / ٢)

الطريقة الخامسة: تحريف الأدلة عن مواضعها: بأن يرد الدليل على مناط، فيصرف عن ذلك المناط إلى أمر آخر موها أن المناطين واحد، وهو من خفيات تحريف الكلم عن مواضعه والعياذ بالله. ويغلب على الظن أن من يقر بالإسلام، ويذم تحريف الكلم عن مواضعه، لا يلجأ إليه صراحًا إلا مع اشتباه يعرض له، أو جهل يصده عن الحق، مع هوى يعميه عن أخذ الدليل مأخذه، فيكون بذلك السبب مبتدعا.

وبيان ذلك: أن الدليل الشرعي إذا اقتضى أمرًا في الجملة مما يتعلق بالعبادات مثلاً، فأتى به المكلف في الجملة أيضاً؛ كذكر الله، والدعاء، والنوافل المستحبات، وما أشبهها مما يعلم من الشارع فيها التوسعة؛ كان الدليل عاضداً لعمله من جهتين: من جهة معناه، ومن جهة عمل السلف الصالح به. فإن أتى المكلف في ذلك الأمر بكيفية مخصوصة، أو زمان مخصوص، أو مكان مخصوص، مقارناً لعبادة مخصوصة، والتزم ذلك بحيث صار متخيلاً أن الكيفية، أو الزمان، أو المكان مقصود شرعاً من غير أن يدل الدليل عليه؛ كان الدليل بمعزل عن ذلك المعنى المستدل عليه.

فإذا ندب الشرع مثلاً إلى ذكر الله، فالتزم قوم الاجتماع عليه على لسان واحد، أو صوت واحد، أو في وقت معلوم مخصوص عن سائر لأوقات، لم يكن في ندب الشرع ما يدل على هذا التخصيص الملتزم، بل فيه ما يدل على خلافه؛ لأن التزام الأمور غير اللازمة شرعاً شأنها أن تفهم التشريع، وخصوصاً مع من يقتدى به، وفي مجامع الناس؛ كالمساجد، فإنها إذا أظهرت هذا الإظهار، ووضعت في المساجد كسائر الشعائر التي وضعها رسول الله ﷺ في المساجد وما أشبهها؛ كالأذان، وصلاة العيدين، والاستسقاء، والكسوف؛ فهم منها بلا شك أنها سنن، إن لم يفهم منها الفريضة، فأحرى أن لا يتناولها الدليل المستدل به، فصارت من هذه الجهة بدعاً محدثة، يدلك على ذلك: ترك التزام السلف الصالح لتلك الأشياء، أو عدم

العمل بها، وهم كانوا أحق بها وأهلها لو كانت مشروعة على مقتضى القواعد؛ لأن الذكر قد ندب إليه الشرع ندباً في مواضع كثيرة، حتى إنه لم يطلب فيه تكثير من عبادة من العبادات ما طلب من التكثير من الذكر؛ كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [سورة الأحزاب: ٤١]. وقوله: ﴿وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [سورة الجمعة: ١٠]. وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [سورة الأنفال: ٤٥]. بخلاف سائر العبادات (١).

الطريقة السادسة: تأويل الظواهر الشرعية من غير دليل: فكثير من أهل البدع يصرف الظواهر الشرعية بتأويلات لا تعقل، يدعون فيها أنها هي المقصودة والمرادة للشارع، لا ما يفهمه العربي منها، مسندة إلى أصل عندهم لا يعقل، وقال: "ولهم من هذا الإفك كثير من الأمور الإلهية، وأمور التكليف، وأمور الآخرة، وكله حوم على إبطال الشريعة جملة وتفصيلاً، إذ هم ثنوية ودهرية وإباحية، منكرون للنسب والشرائع والحشر والنشر والجنة والنار والملائكة، بل هم منكرون للربوبية، وهم المسمون بالباطنية؛ وربما تمسكوا بالأعداد وفسروا بها النصوص تفسيراً لا يحتاج في الرد به إلى النظر؛ لأن كل طائفة من المبتدعة سوى هؤلاء ربما يتمسكون بشبهة تحتاج إلى النظر فيها معهم، أما هؤلاء فقد خلعوا في الهذيان الرقيقة، وصاروا عرضة للمز، وضحكة للعالمين... (٢).

ثم تناول بعد ذلك أحكام البدع وأنواعها تبعاً لطريقة أهلها في الاستدلال؛ لأنهم يختلفون باختلاف طرقهم وتباین أحكامهم بحسب تفسيرهم للشريعة.

(١) الاعتصام (٧٠/٢)

(٢) ينظر المصدر السابق (٧٦/٢).

المبحث الثالث: البدع ومراتبها وأسبابها.

مما لا شك فيه أن البدع أنواع وليست على مرتبة واحدة، فلذلك تناول الشاطبي رحمه الله في كتابه الاعتصام أنواعها وأحكامها ومراتبها، وسنجد ذلك في مطلبين:

المطلب الأول: أنواع البدع ومراتبها.

من المعلوم أن البدع ليست على مرتبة واحدة وذلك لتنوعها، فمنها ما هو في العقائد ومنها ما هو في العبادات، ولذا تعرض الإمام الشاطبي لمراتبها تبعاً للنواهي الشرعية، فمن النواهي ما يكون للتحريم، ومنها ما يكون للكرهية، وأجاب على إشكال وهو: تناول لفظ الضلالة لجميع البدع والمحدثات، فيقع السؤال: هل لها حكم واحد؟

فأجاب رحمه الله: ثبت في الأصول أن الأحكام الشرعية خمسة تخرج منها الثلاثة: الواجب، والمندوب، والمباح. فيبقى حكم الكراهية وحكم التحريم، فاقتضى النظر انقسام البدعة إلى قسمين: بدعة محرمة وبدعة مكروهة، وذلك أنها داخلة تحت جنس المنهيات، والمنهيات متفاوتة، والبدع كذلك، فمنها ما هو كفر صراح كبدعة الجاهلية التي ذكر القرآن: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِرَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا﴾ [سورة الأنعام: ١٣٦].

ومنها: ما هو من المعاصي التي ليست بكفر أو يختلف هل هي كفر أم لا؟ كبدع الخوارج والقدرية والمرجئة ومن أشبههم من الفرق الضالة.

ومنها: ما هو معصية يتفق على أنها ليست بكفر كبدعة التبتل والصيام قائماً في الشمس والخصاء بقصد قطع شهوة الجماع.

ومنها: ما هو مكروه كقراءة القرآن بالإدارة والاجتماع عشية عرفة^(١).

ثم ختم الموضوع ببحث نفيس حول تناول لفظ العموم في الحديث : "كل بدعة ضلالة" للمكروه من البدع، وأنه داخل في قسم الضلالة، فهو يشترك مع التحريم في مطلق النهي كما يشترك معه في مطلق المخالفة وبين أن للمكروه في البدع معنى يختلف عن المكروه في غيرها، وهو أن المكروه المتعلق بالبدعة لا يسلم صاحبه ولا يرتفع عنه الحرج، واستدل لذلك بِرَدِّ النَّبِيِّ ﷺ على النفر الذين قال أحدهم: أما أنا فأقوم الليل ولا أنام، وقال الآخر: أما أنا فلا أنكح النساء ... ، إلى آخر ما قالوا، فرد عليهم ذلك ﷺ وقال: ((من رغب عن سنتي فليس مني))^(٢). وهذه العبارة من أشد شيء في الإنكار، ولم يكن ما التزموا إلا فعل مندوب أو ترك مندوب إلى فعل مندوب آخر^(٣). فتحصل من كلامه أن البدع المكروهة لا تكون صغائر إلا بشروط:

أحدها: ألا يداوم عليها فإن الصغيرة من المعاصي لمن داوم عليها تكبر بالنسبة إليه؛ ولذلك قالوا: "لا صغيرة مع الإصرار ولا كبيرة مع الاستغفار".

الثاني: ألا يدعو إليها: فإن البدعة قد تكون صغيرة بالإضافة، ثم يدعو إليها فيكون عليه إثمها وإثم من عمل بها.

(١) ينظر الاعتصام (٣١٦/٢)

(٢) رواه البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١)

(٣) الاعتصام (٣٨٠/٢)

الثالث: ألا تفعل في المواضع التي يجتمع فيها الناس، والمواضع التي تقام فيها السنن وتظهر فيها أعلام الشريعة، وأما إظهار من يقتدى به أو ممن يحسن به الظن لها، فذلك من أضر الأشياء على الإسلام^(١).

المطلب الثاني: أسباب البدع.

ونتناول فيه ما يراه الشاطبي أسبابًا في نشوء البدع، وقد حصرها في سببين رئيسيين تتفرع عنهما جميع الأسباب وهما اتباع الهوى والتقليد:

فأما السبب الأول: وهو اتباع الهوى: فقد بين أن الشريعة لإخراج المكلف عن داعية هواه حتى يكون عبدًا لله، ويخالف هذا معارضة الشريعة بالرأي والهوى، وبين أن السلف لم يكونوا يعارضون الشريعة بالرأي ولا يتكلمون في صفات الله تعالى إلا بمثبت في الآثار لا يحيلون في شيء من ذلك إلى العقل^(٢).

وأما السبب الثاني: وهو التقليد، فقد جاء به كالنتيجة لما قبله، وهو أن الجاهل بالسنن ليس عالمًا ولا من الراسخين في العلم، ثم ذكر أنواعًا من المقلدين اعتبرهم من أشد المقلدين والبدع أكثر فيهم من غيرهم، وضرب لهم أمثلة:

الأول: من جعل اتباع الآباء في أصل الدين هو المرجوع إليه دون غيره حتى ردوا بذلك براهين الرسالة وحجة القرآن^(٣).

(١) المصدر السابق (٤٠٦/٢)

(٢) الآثار الواردة في قول السلف: (أمروها كما جاءت بلا كيف) ونحوها، أخرجها الآجري في الشريعة (٧٢٠)، واللالكائي في الاعتقاد (٧٣٥ و ٨٧٥ و ٨٧٧ و ٩٣٠)، وأبو نعيم في الحلية (٦ ٣٢٥)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٢ ١٩٨) وفي الاعتقاد (ص ٤٤)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم (١٨٠٢)، والصابوني في عقيدة السلف (٩٠). وقول الإمام مالك في الاستواء أخرجها اللالكائي (٦٦٤).

(٣) الاعتصام (٣١٨/٣)

الثاني: رأي الإمامية في اتباع الإمام المعصوم - في زعمهم - وإن خالف ما جاء به النبي المعصوم حقاً، وهو محمد صلى الله عليه وسلم فحكموا الرجال على الشريعة ولم يحكموا الشريعة على الرجال.

الثالث: لاحق بالثاني، وهو مذهب الفرقة المهدوية التي جعلت أفعال مهديهم حجة، وافقت حكم الشريعة أو خالفت.

والرابع: رأي بعض المقلدة لمذهب إمام يزعمون أن إمامهم هو الشريعة، بحيث يأنفون أن تنسب إلى أحد من العلماء فضيلة دون إمامهم.

والخامس: من يدعي التخلق بخلق أهل التصوف المتقدمين، أو يروم الدخول فيهم، يعمدون إلى ما نقل عنهم في الكتب من الأحوال الجارية عليهم أو الأقوال الصادرة عنهم، فيتخذونها ديناً وشريعة لأهل الطريقة، وإن كانت مخالفة للنصوص الشرعية من الكتاب والسنة، أو مخالفة لما جاء عن السلف الصالح، لا يلتفتون معها إلى فُتْيَا فقيه ولا نظر عالم.

والسادس: من أعرضوا عن النظر في العلم الذي أرادوا الكلام فيه والعمل بحسبه، ثم رجعوا إلى تقليد بعض الشيوخ الذين أخذوا عنهم في زمان الصبا الذي هو مظنة لعدم الثبوت من الآخذ، أو التغافل من المأخوذ عنهم، ثم جعلوا أولئك الشيوخ في أعلى درجات الكمال، ونسبوا إليهم ما أنسوا به من الخطأ، أو ما فهموا عنهم على غير تثبت ولا سؤال عن تحقيق المسألة المروية، وردوا جميع ما نقل عن الأولين مما هو الحق والصواب^(١).

خاتمة:

(١) الاعتصام (٣/٣١٩ - ٣٢٠ - ٣٢١ - ٣٢٢، وما بعدها)

ويمكن القول بأن الإمام الشاطبي -رحمه الله- من خلال كتابه الاعتصام كان له الفضل الكبير -بتوفيق الله- في محاربة البدع وتبين خطرها في منطقة المغرب الإسلامي، كما أنه أسس لأصول منهجية في الرد على المبتدعة وتبيين طرقهم، وذلك من خلال الأمور التالية:

١. كشفه لحقيقة البدعة وتعريفه لها، وتبينه لما يدخل فيها وما يخرج عنها.
 ٢. جمعه في الرد على البدعة بين المنقول والمعقول، وقد سلك لذلك سبلاً، فقد جعل المنقول ثلاثة أقسام: الكتاب والسنة وآثار السلف. وكان يورد في تبين المسألة المراد الرد عليها مخالفتها للكتاب والسنة وإجماع السلف، وما كان عليه العمل عندهم. كما أنه استدل بالاستقراء والسنن الكونية والعظات والتجارب وما اتفق عليه العقلاء، على بيان خطأ أهل البدع وبعدهم عن الحق ومجانفتهم للصواب.
 ٣. تبين أسباب البدع وطرق منشئها مما جدد، يدل على أنه كان على إدراك تام لها.
 ٤. استغل الشاطبي مكانته العلمية في منطقة المغرب الإسلامي لتبيين الحق والدفاع عن السنة، وتقرير ما كان عليه السلف الصالح.
 ٥. محاربته للبدع بجميع أصنافها العقدية والعملية، ولم يستثن من ذلك حتى من اشتهروا في المغرب من المتكلمين والمتصوفة.
- فهذه جملة من المباحث تناولنا فيها دور الإمام الشاطبي في محاربة البدع ودحضها، وهي تعكس جهوده العلمية ومشروعه الإصلاحية الكبير الذي ابتدأه بالموافقات وختمه بالاعتصام، فبين في الأول مقاصد الشرع، وفي الثاني محاسنه وكماله واستغناؤه بنفسه عن غيره، فرحم الله الإمام الشاطبي، وجعل ما قام به في ميزان حسناته.

ثبت المصادر والمراجع

١. "الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان"، ابن بلبان، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة- بيروت، ط/ ١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م
٢. "الأسماء والصفات"، أبو بكر البيهقي، ت: عبدالله الحاشدي، مكتبة السوادى- جدة، ط/ ١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م
٣. "الاعتصام"، الشاطبي، ت: محمد الشقير (ج ١)، سعد آل حميد (ج ٢)، هشام الصيني (ج ٣)، دار ابن الجوزي- السعودية، ط/ ١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م
٤. "الاعتصام"، الشاطبي، ت: سليم الهلالي، دار ابن عفان- السعودية، ط/ ١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م
٥. "الاعتصام"، الشاطبي، ت: مشهور بن حسن آل سلمان، الدار الأثرية، عمان- الأردن، ط/ ٢، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م
٦. "الأعلام"، الزركلي، دار العلم للملايين، ط/ ١٥، ٢٠٠٢ م
٧. "البدع والنهي عنها"، ابن وضاح القرطبي، ت: عمرو عبد المنعم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة- مصر، مكتبة العلم، جدة- السعودية، ط/ ١، ١٤١٦ هـ
٨. "الحوادث والبدع"، أبو بكر محمد بن الوليد الطرطوشي، ت: علي بن حسن الحلبي، دار ابن الجوزي، ط/ ٣، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
٩. "السنن الكبرى"، البيهقي، ت: محمد عطا، دار الكتب العلمية- بيروت، ط/ ٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م
١٠. "الشريعة"، أبو بكر الأجرى، ت: عبدالله الدميحي، دار الوطن- الرياض، ط/ ٢، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م
١١. "جامع البيان في تأويل القرآن"، أبو جعفر الطبري، ت: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط/ ١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

١٢. "جامع بيان العلم وفضله"، ابن عبد البر، ت: أبي الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي-
السعودية، ط/ ١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م
١٣. "حلية الأولياء وطبقات الأصفياء"، أبو نعيم الأصبهاني، دار السعادة - محافظة مصر،
١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م
١٤. "درة الحجال في أسماء الرجال"، ابن القاضي المكناسي، ت: محمد الأحمد أبو النور،
دار التراث، القاهرة - المكتبة العتيقة، تونس
١٥. "سنن أبي داود"، ت: شعيب الأرناؤوط، محمد كامل، دار الرسالة العالمية، ط/ ١،
١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م
١٦. "سير أعلام النبلاء"، الذهبي، دار الحديث - القاهرة، ط/ ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م
١٧. "سيرة عمر بن عبدالعزيز على ما رواه الإمام مالك بن أنس وأصحابه"، ابن عبدالحكم
بن أعين المصري، ت: أحمد عبيد، عالم الكتب - بيروت، ط/ ٦، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م
١٨. "شجرة النور الزكية في طبقات المالكية" محمد مخلوف، ت: عبدالمجيد خيالي، دار
الكتب العلمية، ١٤٢٤ - ٢٠٠٣
١٩. "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة"، اللالكائي، ت: أحمد ابن حمدان الغامدي،
دار طيبة - السعودية، ط/ ٨، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م
٢٠. "صحيح البخاري"، ت: محمد الناصر، دار طوق النجاة، ط/ ١، ١٤٢٢ هـ
٢١. "صحيح مسلم"، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت
٢٢. "مجلة المنار"، محمد رشيد رضا
٢٣. "مسند الإمام أحمد بن حنبل"، ت: أحمد شاكر، دار الحديث - القاهرة ط/ ١، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م